



١٨٩٩
قرار رقم () لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٦

**بشأن الترخيص لشركة / تمويلي للمشروعات متناهية الصغر ش.م.م
بمزاولة نشاط / المشروعات المتوسطة والصغيرة المضاف إلى غرضها
بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٥٥٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٧**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى القانون رقم (١٤١) لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته بتنظيم مزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٦٤) لسنة ٢٠٢٠ الصادر بشأن قواعد وإجراءات الترخيص للشركات الراغبة في مزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥٥٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٧ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قـرر

المادة (١): الموافقة على منح شركة / تمويلي للمشروعات متناهية الصغر ش.م.م الترخيص بمزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة المضاف إلى غرضها إعمالاً لأحكام قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٦٤) لسنة ٢٠٢٠ الصادر في هذا الشأن.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح